

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

بإيجاب أو أمر أو نفي أو نهى ومعناها بعد الأوَّلَين سَلْبُ الحكم عما قبلها وجَعْلُهُ لما بعدها ك ((قَامَ زَيْدٌ بَلَّ عَمْرُو)) و ((لِيَقَمَ زَيْدٌ بَلَّ عَمْرُو)) وبعد الأخيرين تَقْرِيرُ حكم ما قبلها وجَعْلُ ضِدِّهِ لما بعدها كما أن لكن كذلك كقولك : ((مَا كُنْتُ فِي مَنَزِلِ رَبِيعٍ بَلَّ فِي أَرْضٍ لَا يُهْتَدَى بِهَا)) ((لَا يَقُمُ زَيْدٌ بَلَّ عَمْرُو)) وأجاز المبرد كونَهَا ناقلة معنى النفي والنهي لما بعدها فيجوز على قوله ((مَا زَيْدٌ قَائِمًا بَلَّ قَائِدًا)) على معنى